

E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2004/20
10 March 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وجميع أشكال التمييز:

التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان

وبرنامج عمل ديربان عن دورته الثانية

الرئيس - المقرر: السيد خوان مرتبيت (شيلي)

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١ مقدمة
٣	١٠- ٢ أولاً- تنظيم أعمال الدورة
٥	٢٢-١١ ثانياً- البيانات العامة
٨	٦٣-٢٣ ثالثاً- التحليل المواضيعي
٨	٤٢-٢٣ ألف- التعليم
١٣	٦٣-٤٣ باء- الفقر
١٩	٧٨-٦٤ رابعاً- المعايير التكميلية
	 خامساً- متابعة التوصيات الصادرة عن الدورة الأولى للفريق العامل، وتوصيات بشأن
٢٣	٨٠-٧٩ العمل المقبل
٢٣	٨١ سادساً- التوصيات
٢٩	٨٢ سابعاً- اعتماد التقرير

المرفقات

٣٠ LIST OF ATTENDANCE	I
٣١ AGENDA	II
٣٢ LIST OF DOCUMENTS PREPARED FOR THE WORKING GROUPE	III

مقدمة

١ - يُقدّم هذا التقرير إلى اللجنة بالنيابة عن الرئيس - المقرر. وفي حين أن المسؤولية عن إعداد ملخص المداولات الوارد في الفصول من الثاني إلى الرابع تعود إلى الرئيس - المقرر وحده، فإن الفريق العامل قد اعتمد بتوافق الآراء التوصيات الواردة في الفصل السادس.

أولاً - تنظيم أعمال الدورة

٢ - قررت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٣٠/٢٠٠٣ - وأيدها في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٤٦/٢٠٠٣ - أن يعقد الفريق العامل الحكومي الدولي، المنشأ لتقديم توصيات بهدف التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، دوراته المقبلة لمدة ثلاث سنوات مبدئياً. وطُلب من الفريق العامل أن يعقد دورته الثانية لمدة ١٠ أيام عمل وأن يركز على المجالات التي حددها في توصياته، ألا وهي الفقر والتعليم والمعايير التكميلية، وأن يقدم إلى اللجنة في دورتها الستين تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الصدد.

٣ - وتبعاً لذلك، فقد عقد الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان دورته الثانية في جنيف في الفترة من ٢٦ كانون الثاني/يناير إلى ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٤. وعقد الفريق العامل، أثناء الدورة، ما مجموعه ١٧ جلسة.

ألف - افتتاح الدورة

٤ - افتتح الدورة السيد بيتراند رامشاران، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالإناية.

باء - الحضور

٥ - حضر الدورة ممثلون عن دول أعضاء ودول غير أعضاء في الأمم المتحدة، وممثلو الوكالات المتخصصة والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة التابعة للجنة حقوق الإنسان، فضلاً عن ممثلين عن منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. وللإطلاع على قائمة الحضور، انظر المرفق الثاني بهذا التقرير.

٦ - وقد دُعي إلى حضور دورة الفريق العامل خبراء للمشاركة كأعضاء في أفرقة المناقشة. وتم تنظيم أفرقة الخبراء بحيث تتناول مواضيع التعليم والفقر والمعايير التكميلية. ففيما يتعلق بموضوع التعليم، شارك الخبراء التالية أسماؤهم في أعمال الفريق العامل: المونسنيور مايكل كباكالافرانسيس، أسقف منروفيا؛ والسيد دودو ديان، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

والسيد إدواردو سيفوينتس، مدير شعبة حقوق الإنسان ومكافحة التمييز (اليونسكو)؛ والسيد باولو فونتاني، أخصائي البرامج في شعبة النهوض بنوعية التعليم (اليونسكو)؛ والسيد فيتيت مونتارهورن، العضو في صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان؛ والسيدة ماريون أوكالاغهام، المحررة في صحيفة "Newsday" في بورت أوف سبان، والسيدة كاترينا توماسيفسكي، المقررة الخاصة المعنية بالحق في التعليم. وفيما يتعلق بموضوع الفقر، شارك الخبراء التالية أسماؤهم في أعمال الفريق العامل: السيد ألفريدو صفير - يونس، كبير المستشارين في مكتب المدير التنفيذي في البنك الدولي؛ والسيد هانز فاهل، قسم العلوم الإنسانية والاجتماعية، اليونسكو، والسيد دودو ديان، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ والسيدة آن - ماري ليزين، الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع؛ والسيد كلاوس إندرز، مساعد مدير مكتب صندوق النقد الدولي في أوروبا؛ والسيد مايكل هرمان، مجموعة تحليل وبحوث السياسات العامة، البرنامج الخاص لأقل البلدان نمواً، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. وفيما يتعلق بموضوع المعايير التكميلية، شارك الخبراء التالية أسماؤهم في أعمال الفريق العامل: السيد يون دياكونو، والسيدة باتريسيا جانيوري - باردل، والسيد راغافان بيلاي (لجنة القضاء على التمييز العنصري)؛ والسيدة ماريليا ساردنبرغ، (لجنة حقوق الطفل)؛ والسيد مايكل هيد، رئيس اللجنة الأوروبية لمكافحة العنصرية والتعصب؛ والسيد لي سويستون، رئيس فرع المساواة والعمالة، منظمة العمل الدولية.

جيم - انتخاب الرئيس - المقرر

٧- انتخب الفريق العامل الحكومي الدولي بالتزكية، في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، السيد خوان مرتبيت، الممثل الدائم لشيلي لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، رئيساً - مقررراً له.

دال - إقرار جدول الأعمال

٨- أقر الفريق العامل الحكومي الدولي، في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ أيضاً، جدول الأعمال المؤقت لدورته الثانية (E/CN.4/2004/WG.21/1)، الذي أعده الأمين العام وفقاً للمادة ٥ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر المرفق الثاني).

هاء - الوثائق

٩- عُرض على الفريق العامل عدد من الوثائق السابقة للدورة ترد قائمة كاملة بها في مرفق بهذه الوثيقة (انظر المرفق الثالث).

واو - تنظيم الأعمال

١٠- وافق الفريق العامل، في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، على برنامج عمله كما يرد في الوثيقة E/CN.4/2004/WG.21/2.

ثانياً - البيانات العامة

١١- أدلى ممثلو ٢٧ دولة ببيانات في إطار المناقشة العامة. وأوضح المندوبون أن الالتزام بالصكوك الإقليمية والدولية لمكافحة العنصرية والتنفيذ الفعال لهذه الصكوك، وبخاصة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، هما أمران ضروريان ولكنهما غير كافيين. وتناول المندوبون بالبحث الاستراتيجيات الجاري تنفيذها على المستوى الوطني. ففي عدد من البلدان، تم اعتماد تشريعات لمكافحة التمييز أو أنه تجري صياغة مثل هذه التشريعات. وفي بعض الحالات، تركّز تدابير مكافحة التمييز على القطاع العام، بينما تشمل هذه التدابير القطاع الخاص أيضاً في حالات أخرى.

١٢- وأشارت دول عديدة إلى العمل الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في رصد تنفيذ تشريعات مكافحة التمييز، والتحقيق في الشكاوى المتصلة بالتمييز العنصري، وتدريب المهنيين الرئيسيين. وفي بعض البلدان، هناك حملات جارية لإشاعة الوعي تهدف إلى توعية الجمهور عموماً بالآثار المترتبة على العنصرية والحاجة إلى القضاء على أوجه التحامل والتحيز ضد المجموعات الضعيفة مثل المهاجرين والشعوب الأصلية والعمر والمتحدرين من أصول أفريقية والمتحدرين من أصول عربية. وتم التشديد تكراراً على الدور الذي تؤديه وسائل الإعلام كأداة قوية ونافذة لتشكيل الآراء، وبخاصة في سياق التثقيف المناهض للعنصرية.

١٣- وبالإضافة إلى تشريعات مكافحة التمييز ومبادرات إشاعة الوعي، يُعتبر التمييز الإيجابي إحدى المبادرات التي أُشير إليها مراراً كوسيلة لإتاحة فرص متكافئة للمجموعات المحرومة. ومن الأدوات الأخرى التي أُشير إليها أيضاً ما يتمثل في إنشاء محافل وطنية يمكن فيها للأقليات والأغليات من السكان أن تدخل في حوارات. ورأى مندوبون آخرون أن التفاعل بين الثقافات وتدريب مختلف الثقافات يشكّلان وسيلة من وسائل مكافحة الآراء العنصرية، وبخاصة في صفوف الشباب. وأشار أحد المندوبين إلى أن إتاحة الحصول على التعليم ذي النوعية الجيدة هي وحدها التي يمكن أن تؤدي إلى الخروج من الحلقة المفرغة التي يؤدي فيها التمييز العنصري إلى تفشي الفقر الذي يؤدي بدوره إلى المزيد من التمييز.

١٤- وسلّم العديد من المندوبين بأن المسؤولية الأساسية عن مكافحة التمييز العنصري تقع على عاتق الدول، ولكنهم شددوا على أهمية الدور التكميلي للمجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية. ومن الحالات التي تتعاون

فيها المنظمات غير الحكومية تعاوناً نشطاً مع الدول ما يتمثل في صياغة خطط العمل الوطنية لمكافحة التمييز العنصري. كما يتم اعتماد مدونات قواعد سلوك لمكافحة العنصرية في بعض البلدان من قِبَل الأحزاب السياسية بل حتى من قِبَل الجمعيات الرياضية.

١٥- واعتبر بعض المندوبين أن لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان على المستوى الوطني ينبغي أن يتم وفقاً للأهداف الإنمائية للألفية، وبخاصة فيما يتعلق بمكافحة الفقر، وشددوا على أهمية توفير الموارد المالية الكافية.

١٦- وأشار أحد المندوبين إلى ضرورة تنفيذ الفقرة ١٥١ من إعلان وبرنامج عمل ديربان فيما يتعلق باستئناف عملية السلام في الشرق الأوسط بغية النهوض بالتنمية في ظل مناخ من السلام والأمن. كما أشار المندوب إلى التقرير الذي قدمه المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بشأن حالة العرب والمسلمين في أنحاء مختلفة من العالم في أعقاب الأحداث التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ (E/CN.4/2003/23).

١٧- ودعا عدة مندوبين إلى مشاركة جميع الدول مشاركة واسعة في أعمال الفريق العامل. ووجهت نداءات تدعو الفريق العامل الحكومي الدولي لأن يحدّد أولويات في توصياته المقبلة وأن يقدم توصيات ذات منحى عملي.

١٨- كما أثّرت مسألة التعاون بين مختلف الآليات المنشأة على المستوى الدولي من أجل مكافحة التمييز العنصري. وأشار بعض المندوبين أيضاً إلى أهمية تدعيم وحدة مناهضة التمييز التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

١٩- وأعربت منظمتان غير حكوميتين عن قلقهما إزاء الافتقار إلى تدابير عملية بما فيه الكفاية لإنصاف المجموعات التي عانت من العنصرية نتيجة لتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وخلال فترات الاستعمار.

٢٠- وشدّد السيد فيتيت مونتارهورن، أحد الخبراء في مجال التعليم، على الحاجة إلى اعتماد نهج تنطلق من القاعدة إلى القمة إزاء خطط العمل الوطنية لمكافحة العنصرية، والأخذ بنهج عملية إزاء تنفيذ تشريعات مكافحة التمييز. واقترح أن ينظر الفريق العامل الحكومي الدولي في إجراء دراسات حالات فردية تتصل بتأثير التشريعات والسياسات والبرامج الوطنية لمكافحة التمييز.

٢١- وعرض ممثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين رؤية المفوضية للعنصرية باعتبارها سبباً جذرياً للتراع والتشريد وكذلك عقبة تعترض سبيل توفير الحماية الفعالة للاجئين وطالبي اللجوء. وقال إن المفوضية تحاول، على أساس يومي، مكافحة العنصرية باعتبارها سبباً للتصادم وعدم التفاهم فيما بين مختلف المجموعات الإثنية. وأوضح أن المفوضية، بترويجها لمفهوم للحماية لا يقتصر على الحماية الجسدية بل يشمل أيضاً

احترام حقوق الإنسان، تعمل بنشاط على مكافحة العنصرية في البلدان المضيفة التي تواجه أعداداً كبيرة من اللاجئين وطالبي اللجوء. ورحب ممثل المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بقيام لجنة القضاء على التمييز العنصري بصياغة توصية عامة بشأن غير المواطنين. وقدم ممثل منظمة العمل الدولية عرضاً عاماً للأنشطة المضطلع بها من قبل منظمته قبل وأثناء وبعد انعقاد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ووجّه النظر إلى التقرير العالمي الرابع المعنون "آن الأوان للمساواة في العمل" الذي نُشر في حزيران/يونيه ٢٠٠٣، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالعمال المهاجرين التي اعتمدها مجلس إدارة منظمة العمل الدولية وذلك باعتبارهما خطوتين هامتين في اتجاه مكافحة التمييز العنصري في أماكن العمل.

٢٢- وأطلع القائم بأعمال منسق وحدة مناهضة التمييز التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان الفريق العامل على الأنشطة المضطلع بها من قبل الوحدة لمتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان. وقال إن النشاط الأساسي للوحدة يتمثل في خدمة الآليات الثلاث المنشأة على سبيل المتابعة للمؤتمر العالمي، ألا وهي فريق الخبراء البارزين المستقلين، وفريق الخبراء العامل المعني بالمتحدرين من أصل أفريقي، والفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان. كما ذكّر المشتركين بأن الوحدة مطالبة بتقديم التقارير إلى الجمعية العامة وإلى اللجنة. وأشار بصفة خاصة إلى أن المفوضية السامية لحقوق الإنسان ستقدم إلى اللجنة ثمانية تقارير أعدتها وحدة مناهضة التمييز. وخلال عام ٢٠٠٣، قامت الوحدة بتنظيم حلقتين دراسيتين إقليميتين للخبراء عُقدتا في براغ وبروكسل من أجل تبادل الأفكار حول كيفية وضع إعلان وبرنامج عمل ديربان موضع التنفيذ. كما نظمت الوحدة في السنة نفسها حلقتين دراسيتين متخصصتين إحداهما في مونتيفيديو ركزت على التمييز الإيجابي لصالح الأشخاص المتحدرين من أصل أفريقي في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، بينما تم تنظيم الثانية في باريس بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بهدف صياغة منشور لمكافحة العنصرية وتعزيز التسامح فيما بين الطلبة. وبالإضافة إلى ذلك، تم إطلاع المشتركين على أنشطة التعاون التقني المضطلع بها من قبل وحدة مناهضة التمييز، بما في ذلك مخطط تقديم المنح الصغيرة لمشاريع التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وذلك في إطار جهد مشترك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي موجه أساساً نحو المنظمات غير الحكومية على المستوى الوطني، وبرنامج منفصل لتقديم المنح الصغيرة للمشاريع التي تنفذها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من أجل مكافحة العنصرية. كما أشار إلى أنه يجري إنشاء قاعدة بيانات على موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على شبكة "الويب". وستشتمل قاعدة البيانات هذه على أفضل الممارسات في مجال مكافحة العنصرية، والمعايير الإقليمية والدولية لمكافحة التمييز العنصري، وخطط العمل الوطنية لمكافحة العنصرية، بالإضافة إلى معلومات عن برامج التعاون التقني. وفي الوقت نفسه، ستضاف إلى قاعدة البيانات التشريعات الوطنية لمكافحة العنصرية. وفي الختام، بيّن بالتفصيل الجهود المبذولة لإدراج إعلان وبرنامج عمل ديربان في صلب عمل هيئات

الأمم المتحدة، وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، فضلاً عن المنظمات الإقليمية، وأشار إلى أن هناك أنشطة وتدابير محددة قد نُفذت لهذه الغاية.

ثالثاً - التحليل المواضيعي

ألف - التعليم

٢٣- شرع الفريق العامل الحكومي الدولي في تحليلاته للمواضيع، فبدأ بالنظر في موضوع التعليم.

٢٤- ووصف المونسنيور مايكل كباكالا فرانسيس، أسقف منروفيا، أهوال الحرب في ليبيريا والعملية الصعبة للانتقام من جراح الحرب. ففي ظل بيئة لا تتوفر فيها للكثير من الأطفال إمكانية الحصول على التعليم، أشار إلى التحدي الرئيسي المتمثل في أن تتاح للأطفال الذين ارتكبوا أعمالاً وحشية أو شهدوا ارتكابها إمكانية الحصول على تعليم يؤثر في منظومة قيمهم وبتيح لهم فهم قضايا حقوق الإنسان الأساسية. ودعا المونسنيور كباكالا فرانسيس إلى التثقيف في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات من أجل تعزيز احترام "الآخر". وأشار إلى أسلوب العلاج النفسي من خلال الاعتراف كطريقة لتعزيز الوفاق وتوعية الشباب في المجتمعات التي مزقتها الحروب وتعريفهم بالقيمة الأساسية التي يمثلها احترام "الآخر". ورأى أنه ليس من الممكن القضاء على العنصرية في هذا العالم قضاء تاماً مبرماً، إلا أنه من الممكن احتواء عواقبها.

٢٥- وأوضح السيد دودو ديان، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، أن المفهوم من التعليم عموماً هو أنه أداة لنقل المعرفة بصورة إيجابية. إلا أن كون بعض الأشخاص الحائزين على قسط كبير من التعليم يتبنون أحياناً آراء عنصرية هو أمر يدل في رأيه على أن التعليم يُستخدم في أحيان كثيرة كأداة للعنصرية. فهناك، من الناحية التاريخية، نظريات قائمة على العنصرية تصاغ بحيث تعود بالفائدة على مجموعات بعينها وتشكل أداة هامة من أدوات السلطة. وأعرب السيد ديان عن اعتقاده بأن تدريس التاريخ هو بالضرورة حجر الزاوية في عملية القضاء على العنصرية؛ ويشكل قول الحقيقة حول التاريخ - بما في ذلك من وجهة نظر أولئك الذين خضعوا للغزو وعانوا من العنصرية - شرطاً مسبقاً لإعادة بناء العلاقات العرقية.

٢٦- ورأى المقرر الخاص أن التعليم الذي يرمي إلى مكافحة العنصرية ينبغي أن يراعي الفوارق الثقافية. فبالنظر إلى أن سوء الفهم الثقافي لا يزال منتشرًا على نطاق واسع وأن التصورات الراسخة غير الصحيحة تشوّه العلاقات بين مختلف الثقافات والحضارات، فقد دعا إلى تعزيز الحوار بين الثقافات. وهذا يعني أيضاً أنه، بالإضافة إلى نقل مواطن الجمال التي تنطوي عليها مختلف الثقافات، مثل الفنون الجميلة والتراث الشعبي، فإن التعليم الذي يرمي إلى

تعزير التسامح ينبغي أن يحاول أيضاً تناول هوية الناس وقيمهم الثقافية ومعتقداتهم الروحية. وحذر السيد ديان من أساليب التعليم السطحية التي تركز على الجماليات فحسب، ذلك لأن المرء يمكن أن ينظر بعين التقدير إلى الحرف الأفريقية والعمارة الإسلامية والتقاليد اليهودية ويظل مع ذلك يتبنى مواقف تنطوي على عنصرية شديدة وعلى كره للمسلمين أو معاداة للسامية.

٢٧- وأعربت السيدة ماريون أوكالاغهان، وهي موظفة سابقة في اليونسكو ومحرة في صحيفة "Newsday" عن رأي مفاده أنه كان من المعتقد أصلاً أن العنصرية ناشئة عن مجرد الجهل وأن التعليم يشكل بالتالي العلاج الأنجع للقضاء على التمييز العنصري وكره الأجانب. وأوضحت أن التحدي المعاصر لا يتمثل في "كيفية الحصول على المعلومات" بقدر ما يتمثل في "تحديد نوع التعليم الذي نريد أن يحصل عليه الطلاب". وقالت إن الصورة النمطية القائمة على قوالب جامدة تترع إلى تقديم معلومات مبسطة عن عرق ما - يوصف بأنه يمثل مجموعة متجانسة لا تنوع فيها - بينما يوصف العرق الآخر، الذي يبتدع هذه الصورة النمطية عموماً، بأنه عرق يتسم بطبيعة مركبة ومتنوعة. وفي اعتقاد السيدة أوكالاغهان أن تدريس التاريخ يشكل عنصراً رئيسياً من عناصر التثقيف في مجال مكافحة العنصرية، وأن هناك حالياً روايات مختلفة للتاريخ تقوم جنباً إلى جنب، بما فيها تلك التي دوّنها المؤرخون من وجهة نظر الضحايا، وأن هذه الروايات المختلفة للتاريخ ينبغي أن تكون متاحة للطلاب. كما ينبغي أن يشتمل التعليم على التعليم الثقافي وعلى تجارب التفاعل بين الثقافات.

٢٨- وأوضحت السيدة أوكالاغهان أنه حتى المجتمعات التي جعلت التعليم، من الناحية النظرية، متاحاً للجميع تمارس الانتقائية ومن ثم فإنها تميز ضد أشخاص معينين غالباً ما ينتمون إلى أقليات من المجموعات العرقية. ودعت إلى توفير بيانات مصنفة بحسب العرق ونوع الجنس وذلك كوسيلة أساسية للتحقق من التمييز. كما أوضحت أن العرق مفهوم مشكّل اجتماعياً وليس مصطلحاً بيولوجياً. وبالتالي فإنه من الممكن تعديل ما يسمى بالخصائص الاجتماعية التي تروجها العنصرية وكثيراً ما تتبناها المجموعات التي هي نفسها ضحية للعنصرية. وفي هذا الصدد، أعربت السيدة أوكالاغهان عن تأييدها لاتخاذ إجراءات تقوم على التمييز الإيجابي من أجل تمكين الأفراد من الوصول إلى مستويات لا يستطيعون لولا ذلك الوصول إليها. وبذلك يصبح هؤلاء الأفراد نماذج يُقتدى بها.

٢٩- وأوضح السيد سيد فيتيت مونتابهورن، العضو في صندوق الأمم المتحدة للترعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، أن التعليم سلاح ذو حدين. فالواقع أن التعليم يمكن أن يشكل أداة بالغة الأهمية بالنسبة لمكافحة التمييز العنصري، ولكنه يمكن أن يستخدم أيضاً من أجل إدامة العنصرية والتحامل والتعصب الأعمى. وفي رأي السيد مونتابهورن أن أفضل استراتيجية لمنع العنصرية تتمثل في البدء بمكافحتها في مراحل الطفولة المبكرة. وفيما يتعلق بالتعليم الرسمي، قال إن أطفال الأقليات والعمال المهاجرين والشعوب الأصلية وغير ذلك من المجموعات لا يزالون يكابدون من أجل الحصول على التعليم الابتدائي. وفي رأيه أن هناك حاجة لاعتماد عدد من

السياسات المدرسية من أجل القضاء على العنصرية في مجال التعليم، بما في ذلك اعتماد مبادئ توجيهية للطلاب، وتطبيق المناهج التربوية الملائمة، وتدريب المدرّسين، ودعم الطلاب، ومشاركة الأهالي والمجتمعات المحلية، ورصد نوعية التعليم.

٣٠ - وبالإضافة إلى ذلك، فقد طرح الخبير المتحدث مفهوماً رئيسياً يتمثل في التعليم التحريبي، أي التعليم من خلال عرض الأوضاع الحياتية وضرب الأمثلة الملموسة بدلاً من التعليم التقليدي. ويمكن حفز هذه العملية من خلال تنفيذ أنشطة خارج النطاق المدرسي، مثل العمل المجتمعي مع مختلف المجموعات الإثنية، وبرامج الشباب التي تجمع بين مراهقين ينتمون إلى أديان ومجتمعات مختلفة. وفي هذا الصدد، ينبغي تشجيع البرامج التي تربط المؤسسات التعليمية بالعالم الخارجي من أجل تعزيز الحوار والتفاهم بين الثقافات. وقال السيد مونترههورن إنه يعلق أهمية عظيمة على التعليم غير الرسمي سواء كان في شكل برامج تدريبية تديرها منظمات غير حكومية من أجل مكافحة العنصرية، أو في شكل إجراءات تتخذها وسائط الإعلام من أجل إشاعة الوعي فيما يتعلق بالعنصرية. وفي رأيه أنه ينبغي تشجيع وسائط الإعلام على تقييم أوجه القصور التي تشوب بعض أجزاء وسائط الإعلام من حيث المواقف النمطية القائمة على قوالب جامدة، والتقارير المتحيزة عرقياً، ونشر المعلومات التي تحض على الكراهية العنصرية.

٣١ - وقدم السيد إدواردو سيفوينتس، مدير شعبة حقوق الإنسان ومكافحة التمييز التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، عرضاً عاماً لبرامج اليونسكو القائمة من أجل مكافحة العنصرية، مثل المشروع المسمى "طريق الرقيق"، وتعزيز الحوار بين الحضارات، وتمويل المشاريع الرامية إلى التصدي للعنصرية، ووضع مجموعة مواد تثقيفية تُستخدم في التعليم الذي يشجع التسامح واحترام التنوع، وتجميع ونشر المعلومات عن الممارسات الجيدة في مجال مكافحة العنصرية. وبالإضافة إلى ذلك، عرض المبادرات الجديدة التي استهلتها اليونسكو، ولا سيما وضع مؤشرات بشأن العنصرية والتمييز وإنشاء "ائتلاف دولي للمدن المتحدة ضد العنصرية". وقال إنه سيتم إشراك الشباب بصورة فعالة في أنشطة اليونسكو الخاصة بالسنة الدولية لتخليد ذكرى الكفاح ضد الاسترقاق وإبطاله. وأوصى السيد سيفوينتس الفريق العامل بأن ينظر في ظاهرة كره الأجانب وأسبابها الجذرية.

٣٢ - وعرض السيد باولو فونتاني، أخصائي البرامج في شعبة النهوض بنوعية التعليم التابعة لليونسكو، المجالات الرئيسية لاستراتيجية اليونسكو الرامية إلى مكافحة العنصرية، مثل إعداد دراسة بشأن الأساليب والمنهجيات التعليمية، وتدريب المدرّسين في مجال منع المنازعات، وإعداد مبادئ توجيهية لتنقيح الكتب المدرسية - بما في ذلك إعادة تقييم كتب التاريخ التقليدية انطلاقةً من روح التعددية ومراعاة التنوع الثقافي - وإصدار منشورات لمكافحة العنصرية، وتعزيز التبادلات بين المدارس في مختلف البلدان، وإنشاء منتديات للمناقشة بشأن العنصرية في المدارس، وتحديد مؤشرات إحصائية بشأن العنصرية والتمييز، وتنفيذ مشروع مشترك مع معهد اليونسكو للإحصاءات. ويرى السيد فونتاني أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لاتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم التي بدأ سريانها في عام

١٩٦٢ ولكنه لم يتم التصديق عليها إلا من قبل ٩٠ دولة وذكر السيد فونتاني المشتركين بأنه ليس المقصود بهذه الاتفاقية القضاء على التمييز في مجال التعليم فحسب، بل إنها توصي أيضاً باتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز المساواة وتكافؤ الفرص. وأشار إلى أنه يمكن للفريق العامل أن يساعد في زيادة عدد التصديقات على الاتفاقية وتنفيذها تنفيذاً فعالاً.

٣٣- وأعربت السيدة كاترينا توماسيفسكي، المقررة الخاصة المعنية بالحق في التعليم، عن أسفها لأن إعلان وبرنامج عمل ديربان يؤكدان أن التعليم الابتدائي وحده ينبغي أن يكون مجانياً. ولاحظت أن التعليم ما بعد الابتدائي قد أصبح مرهوناً بالقوة الشرائية. وفي رأيها أن التعليم لا يفضي بالضرورة إلى تناقص الأفكار أو الآراء العنصرية. وشددت على أن الأطفال يتعلمون من خلال الأمثلة وليس بالقسر، ورأت أنه ما دام التعليم الرسمي يعتبر استثماراً في تعزيز القدرة التنافسية الاقتصادية، فإن التعاون والتضامن يظلان خارج نطاق تجارب تعلم الأطفال. ولذلك يجب الاعتراف بأن التعليم الذي ينحاز إلى المنافسة والمهارات المدرة للدخل على حساب الالتزام بحقوق الإنسان والتنوع والتسامح يشكل جزءاً من المشكلة. ودعت إلى الرصد الإحصائي لحالات التمييز القائم على أساس العرق أو اللون أو الانتماء الإثني باعتباره شرطاً مسبقاً لتنفيذ الاستراتيجيات الرامية إلى القضاء على التمييز العنصري. وأوضحت أن عدم توفر دليل إحصائي على وجود التمييز العنصري إنما يعكس الإنكار الواسع الانتشار للحاجة الملحة للقضاء على التمييز العنصري في مجال التعليم. إذ لا يمكن تسجيل ورصد حالات الاستبعاد العنصري من التعليم إلا من خلال توثيق هذا الاستبعاد القائم على اعتبارات عنصرية واعتبارات تتعلق بنوع الجنس.

٣٤- ورأت السيدة توماسيفسكي أن الفصل العنصري الذي كان قائماً في المدارس بحكم القانون قد حلّ محله فصل عنصري قائم بحكم الأمر الواقع على أساس القوة الشرائية وذلك في حالة المؤسسات التعليمية الخاصة أو في حالة الفصل في السكن. ولفتت نظر المشتركين إلى النماذج التعليمية الواسعة الانتشار التي تترع إلى اختبار وتصنيف وترتيب القدرة الاستيعابية للأطفال؛ فبدلاً من مجرد قياس النتائج وتحديد حجم منجزات التعلم، ينبغي إعطاء أهمية أكبر للتعليم بوصفه عملية تدريس وتعلم للقيم. وفي الختام، دعت إلى إدراج مسألة القضاء على التمييز العنصري والتمييز بين الجنسين في صلب عملية التعليم كغرض صريح من أغراضها. وهذا يستتبع حق الناس في المحافظة على هويتهم دون إجبارهم على الخضوع لقواعد الآخرين الثقافية والدينية.

٣٥- وفي سياق المناقشة التي أعقبت ذلك، أثرت تكراراً مسألة الافتقار إلى إمكانية الحصول على التعليم من قِبَل أعداد كبيرة من الأطفال في شتى أنحاء العالم، وبخاصة في البلدان النامية. وبالنظر إلى أن الإلمام بالقراءة والكتابة يشكل اليوم شرطاً مسبقاً لنقل أي نوع من المعارف، فقد شدّد عدة مندوبين على الحاجة إلى تعبئة الموارد القائمة، ودعوا إلى التعاون الدولي من أجل تمكين جميع الأطفال من التمتع بحقوقهم في التعليم. ورأى أحد المندوبين

أن الافتقار إلى إمكانية الحصول على التعليم أو عدم إتاحة هذه الإمكانيات إلا على أساس انتقائي يشكل عقبة أساسية أمام تمكين ضحايا التمييز العنصري. وشدد مندوب آخر على أن برامج التكيف الهيكلي التي تُجبر الحكومات على خفض الإنفاق على برامج التعليم إنما تتعارض مع التزامات الدول بأحكام المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وتم التسليم بأن إتاحة التعليم للرجال والنساء على جميع المستويات ومن كل الأعمار تشكل العامل الحاسم بالنسبة لتغيير أنماط التفاوتات الاجتماعية وتمكين المجموعات المحرومة.

٣٦- وأشار عدة مندوبين إلى الحاجة إلى توفير بيانات مصنفة بحسب نوع الجنس والعرق. فمن شأن توفير بيانات دقيقة حول مدى إمكانية الحصول على التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي والتعليم العالي، ومعدلات تسرب الطلاب، في جملة أمور أخرى، أن يُعطي الدول صورة كاملة عن حالة التمييز العنصري في مجال التعليم. وأشار أحد المندوبين إلى أن الخبراء البارزين المستقلين قد أوصوا بأن يتم وضع مؤشر للمساواة بين الأعراق من أجل قياس التفاوتات العرقية. واتفق عدة مندوبين على أن هذا المفهوم يستحق المزيد من الاهتمام والبحث من قبل الفريق العامل. ووجه أحد المندوبين النظر إلى التكلفة العالية لتجميع بيانات مفصلة وإلى حقيقة أن عدداً من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان قد طلبت من الدول بالفعل تقديم إحصاءات مفصلة.

٣٧- وشددت إحدى المنظمات غير الحكومية على أهمية التنفيذ الفعال للقواعد القانونية لمكافحة التمييز في مجال التعليم، ودعا عدة مشتركين إلى التصديق على اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم وإلى تنفيذها تنفيذاً فعالاً.

٣٨- وأعرب بعض المندوبين عن رأي مفاده أن التعليم الرسمي يمكن أن يشكل وسيلة لتعميق التفاوتات - بل وحتى لتقويض حقوق الإنسان - بقدر ما يمكن أن يشكل أيضاً وسيلة لمكافحة العنصرية. واعتُبر التعليم ذو النوعية الجيدة عنصراً رئيسياً لنشر القيم الأخلاقية. وفي سياق تقييمهم لحالة التعليم الراهنة، اعتبر المندوبون أن نوعية التعليم لا تصل أحياناً إلى المستوى المطلوب في حين أنها تستند في حالات أخرى إلى أسس إثنية وتشكل أداة لنشر قيم الأغلبية دون إيلاء اعتبار لوجهات نظر مجموعات الأقليات. وقيل إن مفهوم التعليم ينبغي أن يكون قائماً على تصوّر واسع بحيث لا يشمل مجرد نقل المعارف والمهارات، بل أيضاً القيم الأخلاقية والآراء والتصورات العالمية للهوية التي تقوم عليها المواقف والآراء والتصرفات العنصرية. كما تم التسليم بأن التعليم، وبخاصة التعليم في مجال حقوق الإنسان، يغير المواقف وأوجه السلوك القائمة على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وأن التعليم ذا النوعية الجيدة، والقضاء على الأمية، وإتاحة حصول الجميع على التعليم الابتدائي المجاني، هي أمور تسهم في قيام مجتمعات أكثر احتضاناً لأبنائها.

٣٩- واعتبر السيد ديان أن الوضع المثالي هو في أن تنقل النظم التعليمية القيم العالمية التي من المفهوم أنها قيم مجسدة في الصكوك الدولية، وكذلك قيم المجتمعات المحلية. ومن الأمور التي لها مغزاها أن المندوبين وأعضاء أفرقة

المنافسة قد اعتبروا أن من المهم، في سياق التعليم المناهض للعنصرية، الدخول في حوار صادق مع الطلاب والامتناع عن تلقينهم آراء صحيحة سياسياً ولكنها يمكن أن تعتبر دعائية.

٤٠ - وتم التشديد على أن جهود مكافحة العنصرية التي لا تركز إلا على قطاع التعليم الرسمي ليست كافية ذلك لأن معظم الناس يتأثرون بوسائط الإعلام والمؤسسات الدينية والسياسات الإعلانية للقطاع الخاص ومشاريع التعليم غير الرسمي بقدر تأثرهم بالتعليم الرسمي. ولاحظ عدة مندوبين أن التحديات المتصلة بمكافحة كره الأجانب ومناهضة العنصرية لا تتسم بطابع جامد، وشددوا أن هناك تطورات مثل تدفق اللاجئين أو المهاجرين تتطلب اهتماماً عاجلاً ومناسباً والأخذ بنهج دينامية. وفي هذا السياق، من المهم أن تقوم جميع الجهات الفاعلة في المجتمع، بما فيها الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمدارس ووسائط الإعلام والأسرة والأطفال والشباب، بالمشاركة والعمل معاً على نحو وثيق فيما يتعلق بجميع جوانب العملية التعليمية.

٤١ - وشدد بعض المندوبين على أن إعلان وبرنامج عمل ديربان قد أشارا تكراراً إلى التثقيف في مجال حقوق الإنسان كأداة لمكافحة التمييز العنصري. ومثلما أن العنصرية تبني على أساس إيديولوجي، من قبل فلاسفة مرموقين أحياناً، فقد حان الوقت لهدمها من خلال دراسة التاريخ دراسة صحيحة وعن طريق التثقيف في مجال حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، اعتبر أحد المندوبين أن التعليم في مجال حقوق الإنسان ينبغي أن يدمج بالتكامل في المناهج المدرسية وأن يشمل شتى المواضيع مثل علوم الأحياء والتاريخ والجغرافية والدين. كما تم التشديد على أهمية تدريب المدرسين والموظفين العموميين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، بالإضافة إلى ضرورة الاضطلاع بحملات إعلامية تهدف إلى توعية مجموعات معنية في المجتمع. وتم التشديد تكراراً على أن البرامج التعليمية الفعالة التي تهدف إلى مكافحة التمييز العنصري ينبغي أن تشجع احترام التنوع الثقافي. وفي نفس الاتجاه، لاحظ أحد المندوبين أنه ينبغي الاستمرار في تشجيع الحوار بين الحضارات الذي استهلته اليونسكو.

٤٢ - وأشار السيد فونتاني إلى أنه يمكن للفريق العامل أن ينشئ علاقة تواصل بين عمله وحركة "التعليم للجميع" وغيرها من الآليات القائمة فعلاً، مثل الأهداف الإنمائية للألفية. كما أوصى بأن يدعو الفريق العامل إلى إعلان عقد ثانٍ للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

باء - الفقر

٤٣ - واصل الفريق العامل الحكومي الدولي تحليله المواضيع لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان ببحث موضوع الفقر.

٤٤ - ورأى السيد ديان أن هناك علاقة غامضة بين الفقر والعنصرية: فالفقر هو انعكاس للعنصرية ونتيجة من نتائجها. فمن الناحية التاريخية كان لمفاهيم العرق واللون دور مؤثر في تحديد تراتبية الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وأضاف قائلاً إن التمييز العنصري يشكل الركيزة الإيديولوجية التي استخدمت في تبرير

الاسترقاق والاستعمار، وقد دفع البعض إلى الاستنتاج بأن ضحايا التمييز العنصري "يستحقون" ما يحدث لهم بسبب وضعهم الدولي. وقد استمر هذا الوضع التراتبي الناشئ عن ذلك حتى بعد إبطال الرق وأصبح التمييز العنصري مرتبطاً بالفقر.

٤٥ - كما أشار المقرر الخاص إلى استخدام الفقر كأداة من قبل الأحزاب السياسية اليمينية المتطرفة التي تستغل هذه الأداة بطريقتين. فهي أولاً تصور المهاجرين واللاجئين وغير المواطنين الذين يعانون من الفقر كما لو كانوا أشراراً يشكلون خطراً يهدد رفاه البلد المضيف ومستويات المعيشة فيه بل وأمنه أحياناً. وهي ثانياً تستهدف أضعف المواطنين وأكثرهم حرماناً بوصفهم متلقين ومستهلكين لما تبثه هذه الأحزاب من مشاعر الخوف والكرهية. وبالتالي فقد أصبح الفقر العنصر المشترك بين الأجنبي الذي تصوره الأحزاب اليمينية المتطرفة كشيطان وبين فئات المجتمع التي تجاهر بآراء عنصرية وتتبنى مواقف قائمة على كره الأجانب.

٤٦ - وحذر السيد ديان أيضاً من ظهور نوع جديد من التمييز العنصري. فهناك نظريات اجتماعية جديدة - يفترض أنها نظريات علمية - تنشر فكرة مفادها أن هناك ثقافات وقيماً معينة في العالم النامي قد عفا عليها الزمن وتشكل عقبة تعترض سبيل التنمية. وهذا بدوره يغذي الخطاب الاجتماعي الذي يعتبر أنه إذا كانت البلدان النامية فقيرة فذلك لأنه ليس لديها ما يكفي من القيم العصرية اللازمة لتنميتها. وبهذه الطريقة، تُحمّل مجتمعات بأسرها المسؤولية عما تعانيه من فقر. وفي رأي السيد ديان أن مثل هذه الآراء تعيد صياغة النظرية القديمة التي كانت تعتبر أن بعض الثقافات متخلفة وبالتالي فإنها تحتاج إلى "حضارة جديدة". وهذا يعكس نوعاً من أنواع الإيديولوجية الاستعمارية الجديدة. وفي الختام، شكك في تأثير سياسات التنمية التي يرى أنها تشلّ قدرة بعض البلدان النامية على توفير التعليم المناهض للتمييز العنصري.

٤٧ - وقال السيد الفريديو صفير - يونس، أحد كبار المستشارين في البنك الدولي، إن الفقر قد يتخذ أشكالاً غير مادية وأن التمييز العنصري يمكن أن يشكل مثلاً على ذلك. وبالنظر إلى البرامج الهادفة إلى التخفيف من وطأة الفقر على مدى السنوات الستين الأخيرة، أوضح السيد صفير - يونس أن النهج الذي يتبعه البنك الدولي قد تغير، إذ تم التحول عن نهج "من القمة إلى القاعدة" نحو نهج "من القاعدة إلى القمة"، وعن نهج مشاريع الهياكل الأساسية الكبيرة نحو نهج المشاريع الصغيرة التي تلبّي احتياجات المجتمعات المحلية، وعن البرامج الموجهة نحو تحقيق النمو فحسب نحو البرامج الهادفة إلى تحقيق النمو بالإضافة إلى الإنصاف والمشاركة القائمين على الإدماج والتمكين الاجتماعيين. إلا أنه شدد على أنه لا يمكن النظر إلى التخفيف من وطأة الفقر خارج نطاق توليد الثروة وأنه يلزم توسيع نطاق التنمية الاقتصادية من أجل تخفيض عدد الناس الذين يعانون من الفقر.

٤٨ - وقال السيد صفير - يونس إن إنشاء إطار جديد للتخفيف من وطأة الفقر يقوم على أساس وضع القواعد والترتيبات المؤسسية التي تشمل حقوق الإنسان ينبغي أن يدمج بالكامل في صلب نماذج التنمية الاقتصادية القائمة

فالتنمية المستدامة تتطلب الاهتمام بجميع أشكال رأس المال، بما في ذلك رأس المال المتصل بحقوق الإنسان. وحقوق الإنسان، في هذا السياق، ينبغي أن تصبح جزءاً لا يتجزأ من رأس المال الذي تخصصه الجهات الفاعلة في الاقتصاد وتديره وتسيطر عليه بهدف التخفيف من وطأة الفقر.

٤٩ - وشدد على الأهداف الإنمائية للألفية كمثال على الكيفية التي أصبحت بها خيارات وضع المعايير تحظى بدعم عالمي. وقال إن حقوق الإنسان يمكن أن تعزز، بطرق عديدة، عملية إضفاء الطابع الإنساني على نماذج التنمية الاقتصادية التقليدية. وشدد على دور ومسؤولية الحكومات في أعمال حقوق الإنسان. وقال إنه يلزم إجراء إصلاحات تركز على مكافحة الفساد وتعزز دور السلطة القضائية وتعيد تخصيص النفقات العامة لأغراض توفير الخدمات الاجتماعية، وتعزز تمكين الناس ومشاركتهم، وبخاصة المجموعات المحرومة.

٥٠ - وقالت السيدة آن - ماري ليزين، الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، إن الفقر المدقع يشكل ظاهرة عالمية توجد في البلدان النامية كما توجد في البلدان المتقدمة، وفي بعض الحالات، يشكل النزاع العرقي والفقر نتيجة من النتائج الطويلة الأجل للسياسات الاستعمارية وتجارة الرقيق. وفي حالات أخرى، يتزع المهاجرون الذين لا يتكلمون لغة البلد المضيف إلى التجمع في أحياء منعزلة حيث لا تتوفر لديهم أية إمكانيات لتحسين وضعهم. وقالت السيدة ليزين إنه ينبغي للدول أن تكفل احترام الحق في حرية تكوين الجمعيات، وبخاصة الحق في إنشاء نقابات العمال والانضمام إليها، فضلاً عن الحق في الحصول على حد أدنى من الدخل، حتى في البلدان النامية. واستشهدت بمثال اليمن كبلد يرفع الفقراء من خلال شبكة أمان تقليدية. وشددت على أهمية إتاحة إمكانية الحصول على التعليم وعلى حد أدنى من الخدمات الصحية كوسيلة للخروج من دائرة الفقر، وأعربت عن أسفها لأنه ليست هناك، في حالات كثيرة جداً، ضمانات كافية لتوفير التعليم للإناث من الأطفال.

٥١ - وشددت السيدة ليزين على أهمية اللامركزية كجزء أساسي من أية استراتيجية لمكافحة الفقر. وقالت إنه يمكن للدولة أيضاً أن تؤدي دوراً هاماً في مكافحة التمييز العنصري من خلال عدم تسجيل الأصل الإثني أو العرقي في بطاقات الهوية وعن طريق إنشاء نظام وطني للتسجيل المدني من شأنه أن يوفر المعلومات الإحصائية اللازمة لتصميم وتنفيذ برامج وافية للقضاء على الفقر لصالح المجموعات المهمشة. وقالت إن عدم توفر نظام تسجيل مدني شامل يؤدي إلى شعور الأشخاص غير الحائزين على وثائق رسمية بمزيد من الحرمان والإقصاء عن المجتمع. وأكدت السيدة ليزين أيضاً أن الفقراء في شتى أنحاء العالم يعرفون تماماً كيف يعيش الأغنياء. ولذلك فإن من الأمور الملحة أن يكون هناك تفاوض حقيقي بين الأغنياء والفقراء بشأن كيفية معالجة الاختلال الحالي في توزيع الموارد وفي تحديد الأولويات.

٥٢ - ورأى السيد كلاوس أندرز، مساعد مدير المكتب الأوروبي لصندوق النقد الدولي، أن الفقر والأزمات الاقتصادية كثيراً ما يسهمان في تفشي العنصرية والتمييز. ولذلك فإن ولاية الصندوق المتمثلة في مساعدة البلدان الأعضاء على تحقيق النمو المستدام والحد من الفقر تتناول بصورة مباشرة الأسباب الجذرية للعنصرية والتمييز، وقد

عبر صندوق النقد الدولي تكراراً عن شواغل البلدان الأعضاء الفقيرة، وبخاصة فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي الذي تتعهد البلدان الصناعية بتقديمه، وزيادة فتح الأسواق أمام الصادرات من البلدان الفقيرة. وفيما يتعلق بموضوع ورقات الاستراتيجيات الشاملة للحد من الفقر، أوضح السيد أندرز أن اتساع وعمق هذه الورقات يتطوران مع تطور عملية صياغتها بحيث تقوم أكثر فأكثر على أساس المشاركة. وفي جميع الحالات تقريباً، تدعو هذه الورقات إلى تقديم دعم محدد للمناطق الريفية يعود بالفائدة على المجموعات المحرومة، مثل السكان الأصليين.

٥٣- وسلم السيد أندرز بأن حكومات البلدان المنخفضة الدخل تواجه حتماً، لدى صياغة سياساتها الاقتصادية، علميات مفاضلة صعبة بين الحاجة إلى الإنفاق على الخدمات الاجتماعية والهياكل الأساسية وغير ذلك من أوجه الإنفاق. وهو يرى أنه لا ينبغي لأي بلد أن يعرض للخطر استقراره المالي والاقتصادي الكلي، ذلك لأن الاختلالات تؤدي أكثر ما تؤدي الفقراء. وقال إن الأزمات الاقتصادية تؤدي إلى تفاقم التوترات الاجتماعية وهيئاً أرضاً خصبة للعنصرية والتمييز، حيث إن الأوضاع الاقتصادية المتدهورة كثيراً ما تطلق العنان لعمليات بحث عن يحمّلون المسؤولية عن هذا التدهور. ولذلك فإن صندوق النقد الدولي قد رأى عموماً أن الطريقة الصحيحة لتعزيز الإنفاق على الخدمات الاجتماعية تتمثل في خفض الإنفاق غير المنتج مثل الإنفاق العسكري، والإعانات غير الموجهة في الاتجاه السليم، وتكاليف الأحمال والمرتببات المفرطة في القطاع العام. كما أن صندوق النقد الدولي يعمل مع الدول الأعضاء على تحسين شفافية الإحصاءات الاقتصادية وعمليات صنع القرارات التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان. ومن خلال مدونة الممارسات السليمة بشأن الشفافية المالية، يساعد صندوق النقد الدولي في تمكين السكان المحليين من خلال تعزيز عملية مساءلة الحكومات. واختتم كلامه بتوضيح موقف الصندوق المناهض للحماية وعمله من أجل زيادة الانفتاح أمام التجارة. وأعرب عن اعتقاده القوي بأن الأسواق المفتوحة على نحو معقول في البلدان النامية والمتقدمة تشكل أداة محفزة قوية لتحقيق النمو والحد من الفقر، ودعا إلى عملية تحرير أساسي للتجارة في المنتجات الزراعية.

٥٤- ووصف السيد هانز فاهل، ممثل قطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية في اليونسكو، الفقر أنه الحالة النهائية للعجز والحرمان. وأكد أن الفقر ليس اقتصادياً فحسب وأنه ليس أمراً محتوماً لا مفر منه. والفقر ليس نتيجة لنقص مستمر في إمدادات الغذاء أو الثروة وإنما هو نتيجة للإخفاق في توزيع الثروة توزيعاً منصفاً. وقال إن الفقر والعنصرية يتسللان إلى المجتمعات والأمم نتيجة للفراغ الناشئ عن عدم توفر الإرادة السياسية اللازمة للتعامل مع هذه التفاوتات باعتبارها من قضايا حقوق الإنسان. وقال السيد فاهل إن اليونسكو قد قامت، من هذا المنطلق، بوضع استراتيجيتها الخاصة بالقضاء على الفقر.

٥٥- وقال السيد مايكل هيرمان، الخبير في الأونكتاد، إن المساواة التي يهتم بها معظم خبراء الاقتصاد اليوم ليست مساواة مادية يمكن أن تكون مرتبطة بالدخل أو الثروة، بل هي نوع من المساواة يرتبط بالقدرة على العمل

الفعال وهذه القدرات لا تمثل فقط مساواة من حيث الغايات بل أيضاً من حيث الوسائل اللازمة لبلوغ غايات معينة. ومن أجل تزويد الجهات الفاعلة بالقدرات اللازمة للعمل على نحو فعال، من الضروري أن تتم تلبية الاحتياجات الأساسية. وفي رأيه أن الفقر، المتمثل في عدم القدرة على تلبية الاحتياجات الأساسية، يمكن أن يسهم في تفشي التمييز. كما أن التمييز العنصري يمكن أن يؤدي أيضاً إلى منع الجهات الفاعلة من تلبية احتياجاتها الأساسية وبالتالي فإنه يعوق إلى حد كبير قدراتها على العمل بفعالية. واختتم السيد هرمان كلامه بقوله إن التمييز الواسع النطاق والطويل الأجل والمنتظم يؤدي على الأرجح إلى انتشار الفقر أو إنه يحول دون استئصاله.

٥٦ - ويرى السيد هرمان أن أسباب الفقر متعددة ومعقدة. وأوضح أن من الخصائص المميزة لمصيدة الفقر أنه يستعصي على العالقين في هذه المصيدة الخروج منها بأنفسهم وأن الأمر يتطلب تقديم المساعدة الخارجية من أجل الخروج من دائرة الفقر. وقال إن من الضروري اتخاذ إجراءات هادفة تقوم على التمييز الإيجابي من أجل استعادة المساواة. كما أوضح أن الجهود التي تبذل حالياً من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ليست كافية. وفي حالة أقل البلدان نمواً التي تعيش أغلبية سكانها في حالة فقر مدقع، رأى أنه من الضروري بذل جهود خاصة لصالح هذه الدول من أجل تمكينها من تحقيق تلك الأهداف.

٥٧ - وفي المناقشات التي أعقبت ذلك، تم التشديد على أن التمييز العنصري يمكن أن يسهم في تفشي الفقر ذلك لأنه يستبعد الناس من عملية صنع القرارات ومن التمتع بالأصول القيمة مثل الموارد الاقتصادية والتعليم والخدمات الصحية. وأكد بعض المندوبين على أن الفقر يمكن أن يزيد من حدة التمييز العنصري لأن شحّ الموارد أو التراجع الاقتصادي يمكن أن يزيدا من حدة التوترات الإثنية أو أن يشجعا المواقف القائمة على كره الأجانب.

٥٨ - واعترافاً بوجود حلقة مفرغة تتمثل في الفقر الذي يفضي إلى التمييز العنصري، والتمييز العنصري الذي يفضي بدوره إلى تزايد الفقر، دعا أحد الخبراء المشاركين في المناقشة إلى الأخذ بنهج مزدوج: توفير إطار قانوني ملائم ونظام فعال لإنفاذ القوانين من أجل مكافحة التمييز، من جهة، واعتماد استراتيجية تهدف إلى القضاء على الفقر بمشاركة كاملة من قبل أولئك الذين يهدد الفقر مصيرهم، من جهة ثانية. وفي هذا السياق، قيل إن سياسات التكيف الهيكلي ينبغي ألا تقيّد الموارد المتاحة للبرامج الرامية إلى مكافحة العنصرية. ومع الترحيب بصياغة ورقات استراتيجية الحد من الفقر كوسيلة هامة لتمكين البلدان من امتلاك زمام الأمور فيما يتعلق ببرامج تنميتها، أكد بعض المندوبين أنه ينبغي للمؤسسات المالية الدولية أن تعتمد بصورة منهجية منظوراً يراعي حقوق الإنسان لدى صياغة سياساتها الخاصة بالحد من الفقر وبرامج التكيف الهيكلي. ورد ممثل صندوق النقد الدولي بقوله إن منظمته ترى أنه ينبغي للبلدان أن تحسن تقييمها للتأثير الاجتماعي للسياسات المالية والنقدية وأن تعزز جهودها فيما يتعلق بتغطية تكاليف توفير الخدمات مثل خدمات الصحة والتعليم.

٥٩ - واتفق معظم المندوبين على أنه من الضروري تحقيق معدلات نمو اقتصادي مطردة من أجل مكافحة الفقر. وسلط بعض المندوبين الضوء على العقبات التي تواجهها البلدان النامية، في مجال التجارة الدولية، في سعيها إلى تحقيق إمكانات نموها الاقتصادي. وأشار بصفة خاصة إلى الإعانات الزراعية والحوافز التي تفرضها البلدان الغربية أمام الوصول إلى الأسواق، باعتبارها عوامل تشلّ قدرة البلدان النامية في ما تبذله من جهود لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. كما تم التشديد على الحاجة الملحة للتصدي لتحدي الفقر وبالأخص لحالة التخلف في القارة الأفريقية، من خلال إقامة شراكات دولية وإقليمية مثل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. ومن المنطلق نفسه، دعا أحد المندوبين إلى ضرورة مشاركة الفريق العامل في أعمال الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير.

٦٠ - وحذر أحد المندوبين الفريق العامل من الخلط بين الفقر والتخلف، وأوضح أنه إذا كان الفقر ظاهرة عالمية، فإن التخلف ليس كذلك. واقترح مندوب آخر أن يقصر الفريق العامل اهتمامه على مناقشة الصلة بين العنصرية والفقر وألا يخوض في مناقشة أوسع بكثير بشأن الفقر. وقال مندوب آخر، في معرض إشارته إلى الفقرتين ١٥٧ و ١٥٨ من برنامج عمل ديربان، إن إتاحة الوصول إلى الأسواق والتجارة وتخفيف أعباء الديون هي أمور تشكل جزءاً لا يتجزأ من مجموعة التدابير التصحيحية التي تم الاتفاق عليها في المؤتمر العالمي والتي ترمي إلى معالجة المظالم الماضية.

٦١ - أعرب ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية عن رأي مفاده أن الشعوب الأصلية منكوبة بالفقر واللامبالاة المتعمدة. ودعا المجتمع الدولي إلى حماية الشعوب الأصلية من ممارسات التمييز العنصري السافرة.

٦٢ - واعتبر خبير اليونسكو المشارك في المناقشة أنه من الأهمية بمكان أن تتاح لضحايا التمييز العنصري إمكانية اللجوء إلى القضاء من أجل إنفاذ مبدأ عدم التمييز، في مجال ملكية الأراضي والضرائب مثلاً.

٦٣ - وشدد ممثل البنك الدولي على أنه من الممكن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية مع انتهاك حقوق الإنسان في الوقت نفسه، وبالتالي ينبغي النظر أيضاً في العمليات التي يتم من خلالها أعمال هذه الحقوق. كما أوضح أن البنك الدولي قد أغفل في الماضي مسألة حقوق الإنسان، باعتبارها مجرد إيديولوجية سياسية، ولكن نهجه إزاء حقوق الإنسان قد تغير كثيراً في السنوات الماضية. ورأت الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع أنه بالرغم من حدوث تغير ضمن البنك الدولي، فإنه لا يزال هناك الكثير مما يتعين فعله. ودعت المندوبين إلى تشجيع التغير الجاري داخل البنك الدولي، واعتبرت أنه ينبغي مساءلة المدراء التنفيذيين عن القرارات التي يتخذونها بالنيابة عن البلدان التي يمثلونها في مجلس إدارة البنك الدولي.

رابعاً - المعايير التكميلية

٦٤ - شرع الفريق العامل الحكومي الدولي، في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤، في النظر في البند ٧ من جدول الأعمال الذي يتناول مسألة المعايير التكميلية.

٦٥ - ووجه المفوض السامي لحقوق الإنسان بالإناابة نظر المندوبين إلى مجموعة المعايير الدولية والإقليمية (E/CN.4/2004/WG.21/5) وإلى التقرير المتعلق بالمعايير التكميلية (E/CN.4/2004/WG.21/3). واقترح المعايير التالية لمساعدة الفريق العامل في تقييمه مدى الحاجة إلى معايير تكميلية: ضرورة منع التمييز على نطاق واسع؛ وتعزيز الحماية حيثما يلزم؛ والتعامل مع الفجوات في المعايير التي أفضت إلى ظهور مشاكل كبيرة؛ ووضع معايير خاصة بالمجموعات التي هي في حاجة ماسة للحماية من التمييز؛ والتصدي للتحديات الجديدة الناشئة عن التطورات في مجال العلم والتكنولوجيا.

٦٦ - وتطبيق هذه المعايير، عرض المفوض السامي بالإناابة خمسة مجالات لوضع المعايير: الحاجة إلى وضع اتفاقية دولية بشأن منع التطهير العرقي؛ والحاجة إلى وضع اتفاقية دولية بشأن التثقيف في ميدان حقوق الإنسان؛ والحاجة إلى وضع بروتوكول يلحق باتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها يتضمن تدابير قوية لمنع الإبادة الجماعية، والحاجة إلى إعداد إعلان دولي للتصدي للتمييز ضد السكان الأصليين؛ والحاجة لإنشاء آلية دولية بشأن منع نشر الكراهية من خلال شبكة الإنترنت.

٦٧ - وقال عدة مندوبين إن هناك حاجة لتحديد جوانب القصور التي تشوب المعايير القائمة، وبخاصة فيما يتصل بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وكذلك فيما يتصل بمجالات مثل التمييز ضد أفراد الأقليات الإثنية ونشر الكراهية العنصرية من خلال شبكة الإنترنت. وطُرح سؤال حول ما إذا كانت المشكلة تتمثل في وجود فجوات في الاتفاقية أو أنها تتمثل في عدم تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً كافياً. ولوحظ أن التقرير المتعلق بالمعايير التكميلية يسلط الضوء على العديد من المجالات التي تناولتها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان في سياق ما صدر عنها من أحكام وقرارات. والمسألة هي ما إذا كانت هذه الأحكام والقرارات كافية أم أن هناك حاجة لاعتماد معايير تكميلية.

٦٨ - وأثار المفوض السامي بالإناابة مسألة ما إذا كان تنفيذ الصكوك القائمة كافياً بذاته أم أن هناك حاجة لاعتماد استراتيجيات جديدة لمكافحة العنصرية. كما تساءل عما إذا كانت الاتفاقية توفر حماية كافية من العنصرية التي تنشر من خلال شبكة الإنترنت.

٦٩- وشدد السيد يون دياكونو، العضو السابق في لجنة القضاء على التمييز العنصري والرئيس السابق لهذه اللجنة، على أن أي إجراء يُتخذ ينبغي أن يضيف إلى قيمة الصكوك القائمة وألا يعرض للخطر النظام الحالي لتوفير الحماية من التمييز العنصري. وأعرب عن أسفه لأن اللجنة لم تتمكن بعد من تقديم آرائها إلى الفريق العامل. ثم وجه النظر إلى المجالات التالية التي قد يلزم فيها اعتماد معايير تكميلية: تعريف التمييز العنصري، وبصفة خاصة مدى الحاجة إلى توضيح التمييز بين الحياة العامة والحياة الخاصة؛ والتمييز القائم على أساس النسب؛ والتمييز المتعدد الجوانب؛ وغير المواطنين والتمييز العنصري؛ والمعاملة المختلفة، ومسألة ما إذا كان ينبغي أن تكون هذه التدابير مؤقتة أم دائمة؛ ونشر العنصرية من خلال شبكة الإنترنت؛ وتعريف كره الأجانب والتعصب. واقترح السيد دياكونو أن يتم النظر، بالتعاون مع اليونسكو، في إمكانية وضع اتفاقية بشأن التثقيف في ميدان حقوق الإنسان والتسامح.

٧٠- وقالت السيدة باتريسيا نوزيفو جانيواري - بارديل، العضوة في لجنة القضاء على التمييز العنصري، إن المشكلة الحقيقية في مكافحة العنصرية تتمثل في الافتقار إلى الإرادة السياسية. وأضافت قائلة إنه بالنظر إلى وجود نزعة نحو تنفيذ القوانين بطريقة تمييزية وإلى استخدام العنصرية كأداة، فإن الأمر يحتاج إلى أكثر من مجرد معايير تكميلية لحل هذه المسألة. وأوضحت أن من المهم أيضاً تعزيز قدرات الهيئات الدولية المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان والنظر في مسألة نقص الموارد المتاحة للدول من أجل تنفيذ تشريعات مكافحة العنصرية تنفيذاً فعالاً. وفيما يتعلق بالتقاطع بين قضايا التمييز على أساس نوع الجنس وبين العنصرية، على النحو المذكور في التقرير المتعلق بالمعايير التكميلية، وجهت نظر المندوبين إلى التوصية العامة رقم ٢٥ الصادرة عن اللجنة بشأن هذه المسألة ولاحظت أن الدول لا تقوم بتقديم تقارير منتظمة في هذا الشأن. وقالت إنها توافق على أن نشر العنصرية من خلال شبكة الإنترنت يشكل مجالاً جديداً ينطوي على تحدٍ وأن ثمة حاجة لاعتماد استراتيجيات لمعالجة هذه المشكلة معالجة وافية.

٧١- وشدد السيد مايكل هيد، رئيس اللجنة الأوروبية لمكافحة العنصرية والتعصب، على أن مجلس أوروبا لا يعتمد فقط على الصكوك القانونية الدولية في توفير الحماية من العنصرية والتعصب، بل إنه يعتمد أيضاً على الأنشطة الملموسة التي تضطلع بها أساساً اللجنة الأوروبية لمكافحة العنصرية والتعصب. وأشار إلى المادة ١٤ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والبروتوكول رقم ١٢ الملحق بالاتفاقية والذي ينص على منع التمييز بصورة عامة. كما وجه النظر إلى البروتوكول الإضافي الملحق بالاتفاقية المتعلقة بالجريمة الإلكترونية وذلك فيما يتصل بتجريم الأفعال التي تتسم بطابع العنصرية أو كره الأجانب والتي ترتكب من خلال استخدام نظم الحاسوب، وشدد على أن باب التوقيع على الاتفاقية والبروتوكول مفتوح أمام الدول غير الأعضاء في مجلس أوروبا. واحتتم السيد هيد كلامه بقوله إن الصكوك والآليات اللازمة لضمان توفير الحماية الفعالة من العنصرية موجودة بالفعل على مستوى مجلس أوروبا وقد تم تفسيرها تفسيراً يأخذ في الاعتبار بعض التحديات الجديدة مثل استخدام نظم

الحاسوب. إلا أنه لا يزال من الضروري اتخاذ إجراءات من قبل الدول الأعضاء من أجل التصديق على الصكوك القائمة وتنفيذها تنفيذاً فعالاً.

٧٢- وتساءل السيد راغافان ف. بيلاي، عضو لجنة القضاء على التمييز العنصري، عما إذا كانت قد أتيحت فرصة منصفة لإثبات كفاية الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. كما تساءل عن سبب دخول ١٦٩ دولة فقط أطرافاً في الاتفاقية، بينما تم التصديق على صكوك دولية أخرى على نطاق أوسع، وتساءل أيضاً عن سبب قيام ٤٣ دولة فقط بإصدار إعلان بموجب المادة ١٤ من الاتفاقية يسمح بدراسة البلاغات المقدمة من أفراد ومجموعات من الأفراد. ثم شدد السيد بيلاي على أنه يتعين النظر في مسألة الحاجة إلى المعايير التكميلية على المستوى النظري وكذلك على المستوى الإجرائي. وأوضح أن اللجنة قد عاجلت، على المستوى النظري، مسألة الحاجة لتوفير قدر إضافي من الحماية لمختلف المجموعات مثل الشعوب الأصلية والغجر والمجموعات المتحدرة من أصول مختلفة وذلك في سياق ما أصدرته من توصيات عامة. وقد استحدثت اللجنة إجراءات جديدة مثل إجراءاتها الخاص بالاستعراض وإجراءاتها الخاصة بالإبلاغ المبكر والعمل العاجل. كما أوضح أن مسألة التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وبخاصة إشاعة الوعي فيما يتعلق بالتمييز العنصري، ومجال حرية التعبير وحظر الدعاية العنصرية، هي من المسائل التي ينبغي النظر فيها بمزيد من التعمق. وفي الختام، شدد على أهمية دراسة مسألة الحاجة إلى اعتماد معايير تكميلية على المستويين الإقليمي والوطني من أجل التعامل مع مختلف المتطلبات الخاصة التي تنطوي عليها حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

٧٣- وأشار السيد لي سويستون، رئيس فرع المساواة والعمالة التابع لمكتب العمل الدولي، إلى مختلف معايير منظمة العمل الدولية التي تنص على توفير الحماية من التمييز، ووجه نظر المشتركين إلى التأثير الإيجابي للتفاعل بين منظمة العمل الدولية وهيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وشدد على أهمية لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، وهي آلية إشرافية موحدة تشمل جميع اتفاقيات منظمة العمل الدولية، ولكنه سلّم بأن تنفيذ الاتفاقيات يمثل مشكلة. وبصفة خاصة، أوضح أن ثمة مشكلة تتمثل في عدم توفر الحماية للعمال في القطاع غير النظامي. وقال السيد سويستون أيضاً إنه ينبغي بذل المزيد من الجهود ضمن منظومة الأمم المتحدة من أجل تشجيع التصديق على الصكوك الدولية القائمة وتنفيذها تنفيذاً فعالاً. وأشار إلى مسألة الشعوب الأصلية والقبلية، فسلط الضوء على المساعدة التقنية التي يتم تقديمها كما أشار إلى الإجراءات المتخذة من قبل المنظومة ككل. وفيما يتعلق بالحاجة إلى اعتماد معايير جديدة، رأى أنه لا ينبغي القيام بذلك إلا إذا كان من المتصور تحقيق تحسن كبير.

٧٤- وعرضت السيدة ماريليا ساندرغ، نائبة رئيس لجنة حقوق الطفل، الآراء المشتركة للجنة. وأشارت إلى المادة ٢ من اتفاقية حقوق الطفل التي تشتمل على مبدأ عدم التمييز. وأوضحت أن اللجنة تتناول مسألة العنصرية

وذلك في مناقشتها مع كل دولة من الدول الأطراف وتطلب معلومات محددة عن الإجراءات المتخذة على المستوى الوطني. ولاحظت السيدة ساندرينغ أن اللجنة تشير، في التوصيات التي تقدمها إلى الدول الأطراف، إلى الملاحظات الختامية التي تعتمدها هيئات أخرى منشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. كما شددت على أهمية الحوار الذي تجريه اللجنة مع المنظمات غير الحكومية والوكالات المتخصصة، فضلاً عن الشراكة القوية القائمة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). ولاحظت الفجوة القائمة بين المعايير التي تنص عليها الاتفاقية وبين تنفيذها الفعلي من قبل الدول الأطراف، وبخاصة فيما يتعلق بالتمييز العنصري. وأشارت إلى التعليق العام الأول للجنة بشأن أهداف التعليم، وهو يربط الحق في التعليم بالكفاح ضد العنصرية. كما أشارت إلى القرار الذي اعتمده اللجنة بعد انعقاد المؤتمر العالمي والذي يقضي بتضمين جميع ملاحظاتها الختامية فقرة تطلب من كل دولة من الدول الأطراف تنظر اللجنة في تقريرها أن تقدم معلومات محددة حول الطريقة التي تنفذ بها إعلان وبرنامج عمل ديربان. ثم وجهت النظر إلى يوم المناقشة العامة بشأن حقوق أطفال السكان الأصليين.

٧٥- وبعد الاستماع إلى الملاحظات التي أبدتها الخبراء المشاركون في المناقشة، اتفق بعض المندوبين على أن التحدي المواجه يتمثل في تنفيذ الصكوك القائمة بالفعل. وبصفة خاصة، اعتبر القبول العالمي للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فضلاً عن تنفيذها تنفيذاً كاملاً وفعالاً، بما في ذلك سحب التحفظات، طريقة من الطرق الهامة لتشجيع عدم التمييز. وأُعرب عن شواغل فيما يتعلق بمدى فعالية عمل آليات الرصد فضلاً عن الحاجة إلى تزويد هيئات المعاهدات بما يكفي من الموارد. كما أُشير إلى الحاجة إلى تعزيز الآليات الإقليمية والوطنية فضلاً عن توفير آليات معنية بالشكاوى تكون إمكانية اللجوء إليها ميسرة. وبالرغم من أن هؤلاء المندوبين قد أعربوا عن اعتقادهم بأن ثمة حاجة لوضع معايير إضافية، فقد وافق مندوبون آخرون على أن أي تشريع إضافي ينبغي أن يُكْمَل بتوفير الإرادة السياسية وأن ثمة حاجة أيضاً للنظر في السبل الكفيلة بجعل الصكوك القائمة أكثر فعالية. ولوحظ أيضاً أن تنفيذ الصكوك القائمة لا يحول دون النظر في اعتماد صكوك جديدة.

٧٦- وشدد عدة مندوبين على أهمية إقامة الشراكات مثل الشراكة القائمة بين لجنة حقوق الطفل ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وتساءلوا عما إذا كان من الممكن تشجيع إقامة مثل هذه الشراكات مع وكالات متخصصة أخرى فيما يتعلق بالصكوك الأخرى وهيئات المعاهدات المعنية. وأشير، بصورة أعم، إلى أهمية إقامة الشراكات بين الدول والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. كما تم التشديد على أهمية التعاون بين هيئات المعاهدات والدور التنسيقي الذي تؤديه الاجتماعات المشتركة بين اللجان واجتماعات رؤساء هيئات المعاهدات. وتم التأكيد مجدداً على ضرورة بذل المزيد من الجهود في مجال المساعدة التقنية والتعاون الدولي.

٧٧- واقترحت المجموعة الأفريقية أن يتم إيلاء المزيد من النظر في إمكانية وضع بروتوكول إضافي يلحق بالاتفاقية أو تنقيح الاتفاقية. والهدف من ذلك هو توفير آلية تحسن إمكانية اللجوء إلى القضاء من قبل ضحايا

التمييز العنصري، ومعالجة مسألة التحريض على الكراهية العنصرية من خلال شبكة الإنترنت، وتناول المفهوم الأوسع للتعصب العرقي. وأعرب عدة مندوبين عن تأييدهم لهذا الاقتراح وقالوا إنه ينبغي النظر في الحاجة إلى وضع معايير تكميلية كمقدمة للمناقشة. وقال أحد المندوبين إنه ينبغي إخضاع هذه المسألة لمزيد من الدراسة سواء فيما يتعلق بشكل البروتوكول أو مضمونه. كما تم التشديد على أن وضع بروتوكول إضافي قد يكون أفضل من تنقيح الاتفاقية الذي يتطلب قبول ثلثي الدول الأطراف.

٧٨- وأعرب مندوبون آخرون عن اعتقادهم بأنه ليست هناك حاجة لوضع معايير تكميلية، ذلك لأن الاتفاقية تنطبق بالفعل على المجالات الثلاثة المذكورة أعلاه. كما أوضح أن إعلان وبرنامج عمل ديربان يشتملان على توصيات بشأن مسألة الحُض على الكراهية العنصرية من خلال شبكة الإنترنت وأنه ينبغي أن تُسأل الدول عما فعلته لتنفيذ هذه التوصيات. كما شدد بعض المندوبين على صعوبة تنظيم استخدام شبكة الإنترنت تنظيمًا فعالاً بدون تعاون من قبل المتعهدين التجاريين. وفيما يتعلق بمسألة إتاحة الوصول إلى القضاء، ومع مراعاة أن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية التي أصدرت إعلانات بموجب المادة ١٤ لا يزال محدوداً، تساءل أحد المندوبين عن كيفية ضمان قبول أي صك جديد أو آلية جديدة. وأعيد تأكيد الاقتراح الذي يدعو إلى قيام هيئات المعاهدات بتقديم آرائها حول ما إذا كانت أحكامها وقراراتها تكفي لحماية الأفراد من التمييز العنصري، واقترح أن تقوم هيئات المعاهدات بمناقشة هذه المسألة في اجتماع رؤسائها.

خامساً - متابعة التوصيات الصادرة عن الدورة الأولى للفريق العامل، وتوصيات بشأن العمل المقبل

٧٩- قدم منسق وحدة مناهضة التمييز عرضاً عاماً لتدابير المتابعة المتخذة من قبل المفوضية السامية لحقوق الإنسان استجابة لتوصيات الدورة الأولى للفريق العامل الحكومي الدولي.

٨٠- وقام الفريق العامل بمناقشة وصياغة مقترحات فيما يتعلق بتنظيم العمل في دورته التالية (انظر التوصيات من ٢٤ إلى ٢٧ أدناه).

سادساً - التوصيات

٨١- اعتمد الفريق العامل الحكومي الدولي، بتوافق الآراء، نص التوصيات التالية:

"إن الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وقد عقد دورته الثانية في الفترة من ٢٦ كانون الثاني/يناير إلى ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٤، وبعد أن أجرى مناقشة وتحليلاً بشأن مواضيع الفقر والتعليم والمعايير التكميلية، يعتمد التوصيات التالية:

التعليم

"١- يسلم الفريق العامل بأن التعليم، الرسمي وغير الرسمي، يشكل أداة أساسية لإشاعة الوعي بشأن أهوال التمييز العنصري وللنهوض بمجتمعات غير تمييزية وأكثر شمولاً. وفي هذا الصدد، يشدد الفريق العامل على ضرورة أن تحترم جميع المجتمعات التنوع الثقافي وأن تعزز التسامح من خلال وضع مشاريع وبرامج تربوية بما يتوافق مع المبدئين العالميين المتمثلين في المساواة وعدم التمييز؛

"٢- ويوصي الفريق العامل بوضع خطط أو مبادئ توجيهية تربوية من أجل تعزيز التسامح والتفاعل بين الثقافات واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان المكفولة على المستوى الدولي. وفي هذا الصدد، سيقوم الفريق العامل بتنسيق عمله مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وبخاصة فيما يتعلق بمبادراتها في مجال "الحوار بين الحضارات"؛

"٣- ويسلم الفريق العامل بأن هناك حاجة، على المستوى الوطني، لمشاركة جميع الجهات صاحبة المصلحة في مناقشات مفتوحة وديمقراطية بشأن الجوانب التمييزية للسياسات والبرامج والممارسات التعليمية القائمة وبشأن كيفية تأثير هذه الجوانب على إمكانية الحصول على التعليم وتكافؤ الفرص؛

"٤- ويحث الفريق العامل الدول على أن تنفذ تنفيذاً فعالاً الأحكام ذات الصلة بالتعليم الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان من خلال إتاحة التمويل اللازم وتعزيز التعاون الدولي، مما يسهم في تحقيق الهدف الإنمائي للألفية المتمثل في إتاحة التعليم الابتدائي للجميع بحلول عام ٢٠١٥. وهذه الغاية، يشدد الفريق العامل على الروح الإيجابية المتمثلة في تجديد إبداء الإرادة السياسية والالتزام بالمساواة والعدالة والكرامة على نطاق العالم، حسبما تجلّى في نتائج المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ويدعو الخبراء البارزين المستقلين الذين عينهم الأمين العام من أجل التفاعل مع الحكومات إلى تعبئة ما يكفي من الموارد لتلبية الاحتياجات التعليمية لضحايا العنصرية؛

"٥- ويشدد الفريق العامل على ضرورة إدماج التعليم في مجال حقوق الإنسان في صلب العملية التعليمية بأكملها، بما في ذلك في مرحلة الطفولة المبكرة وعلى مستوى الأسرة. كما يوصي بتشجيع أشكال التعليم الأخرى وبإشاعة الوعي من أجل تعزيز التسامح والاحترام المتبادل، بما في ذلك من خلال التجربة والأخذ بنهج عملية واستخدام وسائل الإعلام. وفي ما يتعلق بالتعليم الرسمي، فإن جميع المواضيع المشمولة بالمنهج التعليمية تنطوي على إمكانات تعزيز وتعميق التفاهم الثقافي واحترام التنوع؛

"٦- ويرحب الفريق العامل بمبادرة اليونسكو المتكاملة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ويشدد على أهمية إقامة علاقات عمل مع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى التي وضعت أو تعمل على وضع استراتيجيات وبرامج بهدف التنفيذ الفعال للأحكام ذات الصلة بالتعليم الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان وبالأخص ضمن إطار الآليات المنشأة لتحقيق الأهداف الستة لإطار دكاكر من أجل توفير التعليم للجميع، الذي اعتمده المنتدى العالمي للتربية في عام ٢٠٠٠؛

الفقر

"٧- يؤكد الفريق العامل من جديد أن الفقر والتخلف والتمييز والإقصاء الاجتماعي والتفاوتات الاقتصادية هي أمور مترابطة على نحو وثيق مع العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتسهم في إدامة المواقف والممارسات العنصرية التي تؤدي بدورها إلى تزايد الفقر. ويشجع الفريق العامل الدول على أن تأخذ هذا الترابط الوثيق في اعتبارها عند التخطيط لسياسات التنمية؛

"٨- ويشعر الفريق العامل بالقلق لأن الهدف الإنمائي للألفية المتمثل في خفض نسبة الناس الذين يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم بمقدار النصف بين عام ١٩٩٠ وعام ٢٠١٥ لم يتحقق حتى الآن في أنحاء عديدة من العالم. كما أن الالتزامات ذات الصلة التي قطعت في ديربان لم تتحقق أيضاً. ويناشد الفريق العامل الدول بأن تعمل، منفردة أو من خلال التعاون الدولي، على تعزيز سياساتها وتدابيرها الرامية إلى تقليص التفاوتات في الدخل والثروة. ويشدد الفريق العامل على أن الهدف النهائي يظل يتمثل في القضاء التام على الفقر؛

" ٩ - ويشدد الفريق العامل على أن ظاهرة الفقر ينبغي ألا تعتبر نتيجة مقبولة للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية كما أنها ينبغي ألا تعتبر وضعاً طبيعياً لبعض المجموعات أو الأفراد. وفي هذا الصدد، يحث الفريق العامل الدول على تنفيذ أنشطة تفضي إلى إجراء حوار بين الثقافات على المستويين الوطني والدولي بغية إدماج الضعفاء من الأفراد والمجموعات في السياسات والبرامج الرامية إلى القضاء على الفقر؛

" ١٠ - ويشدد الفريق العامل على أن سياسات التكيف الهيكلي ينبغي أن تحسّن السياسات الاجتماعية، بما في ذلك من خلال إعطاء الأولوية للبرامج الرامية إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ولهذه الغاية، يدعو الفريق العامل المؤسسات المالية الدولية إلى فهم وإقرار أهمية إدماج جوانب التمييز القائم على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في ما تجريه من تقييمات للفقر وتأثيره الاجتماعي؛

" ١١ - ويسلّم الفريق العامل بأن التنمية البشرية، بما في ذلك التعليم والتمكين ومشاركة الرجال والنساء المنتمين إلى مجموعات ضعيفة في صلب العمليات الاقتصادية وعمليات صنع القرارات في بلدانهم، تشكل عنصراً حاسماً في استئصال شأفة الفقر. وفي هذا الصدد، يعتبر من الضروري أن تضع البلدان سياسات واستراتيجيات ملائمة لتنمية الموارد البشرية. ويشجع الفريق العامل الدول على صياغة وزيادة تعزيز البرامج الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر والحد من الإقصاء الاجتماعي من خلال إدراج هذه الجوانب في عمليات تصميم وتنفيذ وتقييم تلك البرامج. ولهذه الغاية، يطلب الفريق العامل إلى تلك الدول التي قامت بالفعل بإدراج هذه الجوانب في أنشطتها أن ترسل هذه المعلومات إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان لإدراجها، ضمن أفضل الممارسات، في قاعدة بياناتها؛

" ١٢ - ويلاحظ الفريق العامل أن هناك برامج وخدمات، بما في ذلك ممارسات ثقافية، قائمة بالفعل في بلدان كثيرة فيما يتعلق بالأفراد المحرومين اقتصادياً والمهمشين والمستبعدين. ويحث الفريق العامل الدول على توسيع هذه البرامج والخدمات بحيث تشمل أيضاً الأفراد المهمشين أو المستبعدين كضحايا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

" ١٣ - ويشدد الفريق العامل على أهمية البيئة الاجتماعية - الاقتصادية بالنسبة لإقامة مجتمع أكثر شمولاً وذلك بوسائل من بينها إنشاء شبكات للضمان الاجتماعي، وتعيين حدود دنيا للأجور، وإضفاء الطابع القانوني على الهجرة، وإتاحة إمكانية اللجوء إلى القضاء، على أن تراعى بصفة خاصة

حالة الأفراد الذين يعانون من الفقر لكونهم من ضحايا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

"١٤- ويؤكد الفريق العامل على أهمية تجميع وتحليل البيانات الإحصائية على نحو فعال من قبل السلطات الوطنية لأغراض تصميم وتنفيذ وتقييم برامج وسياسات القضاء على الفقر لصالح المهمشين والمستبعدين من المجموعات أو الأفراد الذين وقعوا أو يقعون ضحايا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

"١٥- ويشجع الفريق العامل الدول التي تشارك في مخططات إعداد ورقات استراتيجية الحد من الفقر على تعزيز العمليات الشفافة القائمة على المشاركة والتي تشمل ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وفي هذا الصدد، يحث الفريق العامل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على النظر في الأخذ بهذا النهج كوسيلة للمساهمة في تنفيذ برنامج عمل ديربان؛

"١٦- ويشدد الفريق العامل على أهمية تخفيف أعباء الديون الخارجية بغية تعزيز أية مبادرة تتخذها البلدان الفقيرة المثقلة بأعباء الديون في جهودها الرامية إلى الحد من الفقر والإقصاء الاجتماعي؛

"١٧- ويشدد الفريق العامل على الحاجة الملحة لاتخاذ تدابير ملموسة ترمي إلى مكافحة جميع أشكال الفساد على المستويين الوطني والدولي، ومنع التحويلات الدولية للأصول التي تتم حيازتها بصورة غير مشروعة والكشف عنها وردعها على نحو أكثر فعالية، وتعزيز التعاون الدولي في مجال استعادة هذه الأصول. كما يشدد الفريق العامل على أهمية وجود التزام سياسي حقيقي من قبل جميع الحكومات من خلال اعتماد إطار قانوني صارم. ويحث الفريق العامل الدول، في هذا السياق، على القيام في أقرب وقت ممكن بالتوقيع والتصديق على اتفاقية مكافحة الفساد؛

"١٨- ويلاحظ الفريق العامل باهتمام قيام الأمين العام بإنشاء الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، وبصفة خاصة تركيز الفريق على العنصرية باعتبارها تشكل تهديداً عالمياً. ولذلك فإن الفريق العامل سوف يسعى إلى التعاون مع هذا الفريق.

المعايير التكميلية

"١٩- يؤكد الفريق العامل من جديد ولايته المتمثلة في إعداد معايير تكميلية لتحديث وتعزيز الصكوك الدولية المعنية بالقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ولهذا الغاية، يقرر الفريق العامل أن يواصل اهتمامه بهذه المسألة وأن يجري، في دوراته المقبلة، حواراً بناءً بشأن جميع المسائل الموضوعية التي يمكن لمثل هذه الصكوك أن تتناولها وأن تسد الفجوات وتعالج جوانب الضعف التي تعري الصكوك القائمة وتنفيذها؛

"٢٠- وفي هذا السياق، ينوّه الفريق العامل بالخلاصة الوافية والتقارير التحليلي المرفق بها اللذين أعدتهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان وقدمًا إلى الدورة الحالية للفريق العامل كي ينظر فيهما. فهاتان الوثيقتان المفيدتان قد حاولتا، وإن يكن بقدر محدود، تحديد الفجوات في الصكوك القائمة ذات الصلة. وبالإضافة إلى هاتين الوثيقتين، يطلب الفريق العامل من المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تنقل دعوته إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري لتقديم آرائها الخطية بشأن مدى فعالية الاتفاقية، بما في ذلك تنفيذها. كما يوجه الفريق العامل دعوته إلى جميع الهيئات الأخرى المعنية برصد المعاهدات لكي تقدم آراءها الكتابية في هذا الصدد. وبالإضافة إلى ذلك، يطلب الفريق العامل من المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تيسر عملية تجميع هذه الآراء وغيرها من الآراء المقدمة من المؤسسات والمنظمات المهتمة بالأمر، وأن تكفل تعميمها في الوقت المناسب على جميع أعضاء الفريق العامل قبل انعقاد دورته التالية بغية إثراء مناقشاته بشأن إعداد المعايير التكميلية؛

"٢١- ويعرب الفريق العامل عن استحسانه وتأييده للجهود والمبادرات الحالية للهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان من أجل تعزيز التعاون والتنسيق فيما بينها عن طريق الاستفادة من جملة وسائل منها الاجتماعات المشتركة للجان، واجتماعات رؤساء هيئات المعاهدات، وتقاسم واستخدام الملاحظات الختامية؛

"٢٢- ويلاحظ الفريق العامل عزم لجنة القضاء على التمييز العنصري عقد مناقشات موضوعية حول مسألة غير المواطنين والتمييز العنصري، ويدعو جميع هيئات المعاهدات إلى مواصلة عقد مناقشات موضوعية بشأن المسائل المثارة من قبل الفريق العامل؛

"٢٣- ويطلب الفريق العامل من رئيسه أن يقدم تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته الثانية إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الستين.

الدورة المقبلة

"٢٤ - يقرر الفريق العامل أن يجري، في دورته المقبلة، مناقشات موضوعية بشأن مسألتي الصحة والعنصرية، والعنصرية وشبكة الإنترنت؛

"٢٥ - كما سيجري الفريق العامل، في دورته التالية، حواراً بشأن القضايا الموضوعية فيما يتعلق بإعداد المعايير التكميلية؛

"٢٦ - وبناء على التجربة الإيجابية لهذه الدورة، يقرر الفريق العامل تنظيم دورته المقبلة على النحو التالي:

(أ) البيانات العامة؛

(ب) التحليل المواضيعي؛

(ج) المعايير التكميلية؛

(د) التوصيات والعمل المقبل؛

"٢٧ - ويكرر الفريق العامل دعوته الموجهة إلى هيئات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ووكالاتها المتخصصة، والمؤسسات المالية والتجارية والإئتمانية الدولية، لكي تتبادل المعلومات وتنسق أنشطتها مع الفريق العامل بغية إدراج مسألة التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان في صلب سياساتها وبرامجها التشغيلية وإجراءاتها، كما يكرر الفريق العامل دعوته الموجهة إلى هذه الجهات لكي تشارك وتسهم في مناقشاته".

سابعاً - اعتماد التقرير

٨٢ - ناقش الفريق العامل الحكومي الدولي واعتمد، في ٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، تقريره الذي أعده رئيس - مقرر الفريق عن أعمال دورته الثانية.

Annex I

LIST OF ATTENDANCE

States Members of the United Nations

Albania, Algeria, Angola, Argentina, Australia, Austria, Bangladesh, Barbados, Bahrain, Belarus, Belgium, Benin, Bhutan, Bolivia, Bosnia and Herzegovina, Brazil, Canada, Chile, China, Congo, Costa Rica, Croatia, Cuba, Cyprus, Czech Republic, Democratic Republic of the Congo, Denmark, Dominican Republic, Ecuador, Egypt, El Salvador, Ethiopia, Finland, France, Germany, Ghana, Greece, Guatemala, Haiti, Hungary, India, Indonesia, Iran (Islamic Republic of), Iraq, Ireland, Italy, Japan, Kazakhstan, Kenya, Kyrgyzstan, Lesotho, Latvia, Lebanon, Libyan Arab Jamahiriya, Luxembourg, Madagascar, Malaysia, Mali, Malta, Mauritius, Mexico, Moldova, Morocco, Nepal, Netherlands, New Zealand, Nicaragua, Nigeria, Norway, Pakistan, Paraguay, Philippines, Peru, Poland, Portugal, Republic of Korea, Romania, Russian Federation, Senegal, Slovakia, South Africa, Spain, Sri Lanka, Sudan, Sweden, Switzerland, Syrian Arab Republic, Thailand, Uganda, Ukraine, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, United States of America, Uruguay, Venezuela.

Non-member States represented by observers

Holy See.

United Nations

United Nations Children's Fund (UNICEF), Office of the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD).

Specialized agencies

International Labour Organization (ILO), International Monetary Fund (IMF), United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO), World Bank.

Intergovernmental organizations

African Union, Council of Europe, European Commission, League of Arab States.

Non-governmental organizations

Special consultative status

African Commission of Health and Human Rights Promoters, Baha'i International Community, Comité international pour le respect et l'application de la Charte africaine des droits de l'homme et des peuples (CIRAC), Interfaith International, International Association Against Torture, International Movement for Fraternal Union among Races and Peoples, Migrant Rights International.

Roster

All for Reparations and Emancipation, Association of World Citizens.

Accredited to the World Conference against Racism, Racial Discrimination, Xenophobia and Related Intolerance

Espacio Afroamericano, Indigenous Peoples and Nations Coalition.

Annex II

AGENDA

1. Opening of the session.
2. Election of the Chairperson-Rapporteur.
3. Adoption of the agenda.
4. Organization of work.
5. General statements: exchange of information on participants' implementation, activities and debate on issues of general interest to the implementation process.
6. Thematic analysis: discussion on and analysis of the major issues of education and poverty:
 - (a) Education;
 - (b) Poverty.
7. Complementary standards: examination of the reports prepared for the session and recommendations for future work.
8. Follow-up to the recommendations of the first session.
9. Recommendations for future work.
10. Adoption of conclusions and recommendations.
11. Adoption of the report.

Annex III

LIST OF DOCUMENTS PREPARED FOR THE WORKING GROUP

Official documents

E/CN.4/2004/WG.21/1	Provisional agenda
E/CN.4/2004/WG.21/2	Programme of work
E/CN.4/2004/WG.21/3	Report of the High Commissioner for Human Rights submitted pursuant to Commission on Human Rights resolution 2003/30
E/CN.4/2004/WG.21/4	Racism, racial discrimination, xenophobia and all forms of discrimination - Note by the secretariat on focal points
E/CN.4/2004/WG.21/5	Compendium of international and regional standards against racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance

Background papers

Education

E/CN.4/2004/WG.21/BP.1	Background paper prepared by Vitit Muntarbhorn, Member of the United Nations Voluntary Fund for Technical Cooperation in the Field of Human Rights
E/CN.4/2004/WG.21/BP.2	Background paper prepared by Marion O'Callaghan, columnist, <i>Newsday</i>
E/CN.4/2004/WG.21/BP.3	Background paper prepared by Doudou Diène, Special Rapporteur on contemporary forms of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance
E/CN.4/2004/WG.21/BP.4	Background paper prepared by Alfredo Sfeir-Younis, Senior Adviser to the Managing Director's Office, World Bank
E/CN.4/2004/WG.21/BP.5	Five necessary steps to eliminate racism and xenophobia in education and through education: recommendations by Katarina Tomasevski, Special Rapporteur on the right to education
E/CN.4/2004/WG.21/BP.6	Background paper prepared by Paulo Fontani, UNESCO, Section for Peace and Human Rights Education

Poverty

E/CN.4/2004/WG.21/BP.7

Background paper prepared by Klaus Enders,
Assistant Director of the Office in Europe of the
International Monetary Fund

E/CN.4/2004/WG.21/BP.8

Background paper prepared by Anne-Marie Lizin,
independent expert on human rights and extreme poverty

E/CN.4/2004/WG.21/BP.9

Background paper prepared by Michael Herrmann, Policy
Analysis and Research Cluster, Special Programme for
Least Developed Countries, United Nations Conference on
Trade and Development

E/CN.4/2004/WG.21/BP.10

Background paper prepared by Hans Wahl, Poverty and
Human Rights Programme, Social and Human Sciences
Sector, UNESCO

- - - - -